

العلو للعلي الغفار

القيرواني .

585 - قال الإمام أبو بكر محمد بن الحسن المصري القيرواني المتكلم صاحب رسالة الإيماء إلى مسألة الإستواء فساق فيها قول أبي جعفر محمد بن جرير وأبي محمد بن أبي زيد والقاضي عبد الوهاب وجماعة من شيوخ الفقه والحديث أن العرش مستو على العرش بذاته . قال وأطلقوا في بعض الأماكن أنه فوق عرشه .

ثم قال وهذا هو الصحيح الذي أقول به من غير تحديد ولا تمكن في مكان ولا كون فيه ولا مماسة قلت سلب هذه الأشياء وإثباتها مداره على النقل فلو ورد شيء بذلك نطقنا به وإلا فالسكوت والكف أشبه بشمائل السلف إذ التعرض لذلك نوع من الكيف وهو مجهول وكذلك نعود بأني أن نثبت إستواءه بمماسة أو تمكن بلا توقيف ولا أثر بل نعلم من حيث الجملة أنه فوق عرشه كما ورد النص .

وقال السلفي في معجم بغداد سألت أبا عبد الله محمد بن أبي بكر التميمي القيرواني ابن أبي كدية المتكلم الأشعري عن الإستواء فقال من أصحابنا من قال المراد به العلو ومنهم من قال القصد ومنهم من قال الإستيلاء ومن أصحابنا المتقدمين من ذهب إلى أنه يحمل على ما ورد به ولا يفسر .

وهو أحد الوجهين عن أبي الحسن .

البعوي .

586 - قال الإمام محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي صاحب معالم التنزيل عند قوله تعالى ثم استوى على العرش قال الكلبي ومقاتل استقر وقال أبو عبيدة